

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٧٠ لسنة ٢٠٢٢

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ الجافة والتخصصية ،

وبناءً على ما عرضته هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

دون الإخلال بأحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ الجافة والتخصصية المشار إليه ، يُعتزز مشروع تنفيذ الرصيف البحري (ميناء تخصصي) بموقع محطة الضبعة النووية والمسند تنفيذه للهيئة الهندسية للقوات المسلحة ، من المشروعات القومية في تطبيق أحكام قانون البناء المشار إليه .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبوى**